

## المحور الثاني: مرحلة تكوين العقد

### مقدمة

في هذه المرحلة: يجب التطرق إلى:

أركان العقد: الرضا - المحل - السبب والأهلية

وشروط صحة العقد، بالإضافة إلى جزاء تخلفهما

### المبحث الأول: أركان العقد وشروط صحته

#### المطلب الأول: أركان العقد

تتمثل أركان العقد في:

الرضا: أي تراضي كل من الطرفين على العقد، ويعد أهم أركان العقد إذ هو التعبير عن إرادة التعاقد لدى المتعاقدين.

وطبقاً لمبدأ سلطان الإرادة، فإن لكل شخص حرية التعاقد من عدمه، وعليه فإن الدخول في المفاوضات يلزم الشخص في أن يتعاقد في نهاية المفاوضات، بل له أن يرفض التعاقد دون أن تتعد مسؤوليته من حيث المبدأ، كما يترتب على هذا المبدأ أن للشخص حرية كاملة في اختيار الشخص الذي يتعاقد معه

عناصر الرضا: الإيجاب والقبول المطابق للإيجاب.

عيوبه: الغلط، التدليس، الإكراه، الاستغلال و الغبن.

المحل: وهو الركن الثاني من أركان العقد: ويتكون من جزئين:

محل العقد: هو العملية القانونية التي تراضى الأطراف على تحقيقها مثل البيع أو الإيجار أو المقاوله

محل الالتزام: هو الأداء الذي يجب على المدين أن يقوم به لصالح الدائن. وهو يتمثل في القيام

بعمل أو الامتناع عن عمل وهو يكمن في الإجابة على السؤال: بماذا التزم المدين؟

السبب: وهو الركن الثالث من أركان العقد، ويقصد به: الغرض الذي يقصد إليه الملتزم، أو أن السبب هو الإجابة على السؤال؛ لماذا التزم المدين؟، أو الدافع أو الباعث إلى التعاقد.

### أركان العقد

الأهلية	السبب	المحل	الرضا
تنقسم إلى قسمين أهلية وجوب وأهلية أداء. وتعرف أهلية الوجوب بأنها صلاحية الإنسان لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه، و تثبت للشخص بمجرد ولادته حيا. و أهلية الأداء و هي صلاحية الشخص لاستعمال الحق، وبالتالي اكتساب لحقوق و تحمل الالتزامات	هو الغرض الذي يقصد الملتزم الوصول إليه وراء رضاه تحمل الالتزام، أي القصد الذي في سبيله تعاقد الشخصان.	المحل هو النتيجة الحقوقية التي أراد الطرفان إعطاءها للعقد أو كل ما يلتزم به المدين، و هو: إما التزام بعمل أو بالامتناع عن العمل أو بإعطاء شيء و يقصد به نقل أو إنشاء حق عيني. شروط المحل هي ثلاثة: - أن يكون المحل ممكنا: أن يكون معيناً أوقابلاً للتعين أن يكون مشروعاً	يتم العقد بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن إرادتهما المتطابقتين، دون الإخلال بالنصوص القانونية. كقاعدة عامة فإن التعبير عن الإرادة لا يخضع لشكل ما، بل يكون إما باللفظ أو بالإشارة المتداولة عرفاً أو باتخاذ موقف لا يدع أي شك في دلالة على مقصود صاحبه

### المطلب الثاني: شروط صحة العقد

تناول المشرع الجزائري عيوب الإرادة في المواد من 81 حتى 90 من القانون المدني، إذ تناولت المادة 81 الغلط، و المادة 86 التدليس و المادة 88 الإكراه بينما تناولت المادة 90 الإستغلال، و بهذا فإن عيوب الإرادة أربعة و التي سنتناولها على النحو التالي:

الغلط: يعرف الفقه الغلط على أنه " وهم يقع فيه الشخص فيدفعه إلى التعاقد، كأن يشتري شخص شيئاً على أنه من الآثار التاريخية المهمة ثم يتبين له بعد ذلك أنه لا يمثل أي قيمة تاريخية أو أثرية.

التدليس: إن التدليس كعيب من عيوب الإرادة هو إيقاع أحد الأشخاص في الغلط فيكون هو الدافع لإبرام التصرف القانوني، و بهذا فالتدليس ليس هو بحد ذاته العيب الذي يؤثر سلباً أو إيجاباً في الإرادة و إنما الغلط الذي يقع فيه الشخص نتيجة إيهامه بغير الحقيقة عن طريق بعض الحيل التي يستخدمها الغير أو شخص المتعاقد الآخر.

الإكراه: هو عبارة عن ضغط مادي أو معنوي يمارسه شخص على شخص آخر فيدفعه للتعاقد معه، إذ لوال هذا الضغط لما تعاقد الشخص المكره ، والإكراه هو الرهبة أو الخوف الذي ينشأ في نفس المتعاقد و الذي يدفعه لإبرام التصرف القانوني، و الإكراه في هذه الحالة لا يؤدي إلى إعدام الإرادة كلياً بل فقط يضيق من حرية الاختيار لدى الشخص فيدفعه لتعاقد لم يكن يرتضيه .

الإستغلال: يعرف الإستغلال بأنه عدم التعادل بينما يحصل عليه المتعاقد و بين ما يلتزم نتيجة الإستغلال المتعاقد الآخر له.

### المبحث الثاني: جزاء تخلف أركان وشروط العقد

البطلان هو الجزاء الذي قرره القانون عند تخلف ركن من أركان العقد (التراضي - الشكل في (العقود الشكلية - المحل - السبب) أو شرط من شروط الصحة(الأهلية - سلامة الإرادة

البطلان المطلق هو الجزاء الذي قرره القانون عند تخلف ركن من أركان العقد (التراضي - الشكل في (العقود الشكلية - المحل - السبب)

أما في حالة تخلف شرط من شروط الصحة يكون البطلان نسبياً وليس مطلقاً وذلك لأن العيب الذي شاب العقد أقل خطورة ويكون العقد قابلاً للإصلاح.

حالات البطلان النسبي	حالات البطلان المطلق
إذا كان أحد المتعاقدين ناقص الأهلية - كالصبي المميز والسفينة وذوي الغفلة.	إذا انعدم الرضا، كما لو تم إبرام العقد عن - طريق شخص عديم الأهلية غير مميز أو مجنون.

<p>إذا شاب رضا أحد الطرفين عيب من - عيوب الإرادة وهو الغلط ، الكراه ، التدليس والإستغلال</p>	<p>إذا تخلف الشكل الذي تطلبه القانون كركن - في العقد، كما هو الحال في اشتراط الرسمية.</p>
<p>إذا ورد في القانون نص خاص يقضى - بالبطلان النسبي كما في حالة بيع ملك الغير حيث يكون للمشتري طلب إبطال العقد.</p>	<p>إذا كان المحل غير موجود أو مستحيل أو - غير مشروع أو غير معين أو غير قابل للتعين بالإضافة إلى ذلك إذا تخلف السبب أو اتسم بعدم المشروعية</p>
	<p>إذا ورد في القانون نص خاص يقضى - بالبطلان المطلق</p>

---

الهدف من هذا المحور هو معرفة الطالب لأركان وشروط التعاقد وجزاء تخلف أحد الأركان بالإضافة إلى تمكينه من التمييز بين البطلان النسبي و المطلق.